

## سياسة تنظيم العلاقة مع المتطوع

### الغرض من السياسة:

تهدف هذه السياسة إلى توضيح وتحديد السياسات المتعلقة بتنظيم العلاقة مع المتطوعين، وبيان حقوقهم وواجباتهم تجاه الجمعية، ويتم ذلك عن طريق ما يلي:

- توضيح حقوق وواجبات الطرفين.
- تحديد إطار العلاقة وضوابطها.

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة للعمل التطوعي والمسؤوليات المحددة للأطراف المعنية به.

### أنواع التطوع

1. التطوع الدائم:  
يكون المتطوع ملتزمًا بالعمل بشكل مستمر.
2. التطوع المؤقت:  
يكون التطوع لفترة زمنية محددة أو خلال فترات زمنية متقطعة حسب الحاجة، ويشمل:
  - المشاركة في فعاليات محددة.
  - تنفيذ نشاط معين لفترة مؤقتة فقط.

## سياسة تنظيم العلاقة مع المتطوع

### أساليب التطوع

- التطوع المستمر:
- بدوام كامل يوميًا.
- التطوع الجزئي:
- بعدد ساعات محددة وفق الاتفاق بين الجمعية والمتطوع.
- التطوع المشروط:
- وفق الشروط التي يتم الاتفاق عليها بين الجمعية والمتطوع.

### حقوق المتطوع

- التعامل مع المتطوع باحترام وشفافية وثقة.
- إطلاع المتطوع بوضوح وبطريقة مهنية على المعلومات واللوائح الضرورية لتنفيذ مهامه.
- مساعدته على إبراز قدراته ومهاراته.
- العمل على توظيف طاقاته وقدراته بما يعود بالنفع على الجمعية ودمجه بشكل فعال.
- تقديم التدريب والتوجيه اللازمين لضمان قيامه بمهامه بكفاءة وفعالية.
- عدم إلزامه بأي حقوق مالية باستثناء التكاليف اللازمة لأداء المهام، مثل "تكاليف التنقل أو السفر"، وذلك بعد إثباتها بوسائل موثقة.

## سياسة تنظيم العلاقة مع المتطوع

### واجبات المتطوع

- الالتزام بلوائح الجمعية وأنظمتها الداخلية.
- الحفاظ على سرية المعلومات والأدوات الخاصة بالجمعية وممتلكاتها.
- التعاون والمبادرة والاستعداد للعمل بروح الفريق الواحد.
- الالتزام بأخلاقيات المهنة والتصرف مع الآخرين بما يليق بسمعة العمل التطوعي.
- المشاركة في الأنشطة والفعاليات التطوعية.
- عدم المطالبة بأي مستحقات مالية ناتجة عن الأعمال التطوعية.
- قبول توجيهات المسؤولين في الجمعية والحرص على أداء المهام الموكلة إليه بأمانة وإخلاص.
- عدم استغلال موقعه لتحقيق أهداف شخصية أو مصالح خاصة.

### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة على جميع الأفراد الذين يتولون الإشراف على العملية التطوعية ضمن أنشطة الجمعية، ويلتزم هؤلاء الأفراد بتوقيع ميثاق قواعد السلوك المهني والأخلاقي وتشجيع المتطوعين على الالتزام به.

### اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه السياسة من مجلس الإدارة في جلسته الرابعة المنعقدة بتاريخ 29 \ 12 \ 1446 هجرية الموافق 25 \ 6 \ 2025.